قطاع الحسابات والمديريات المالية

مكتب رئيس القطاع

==========

كتاب دوري رقم (٩) لسنة ٢٠٠٨

******

تنفيذاً لما تقضي به الفقرة الأولي من المادة (١١٨) من الدستور وما تقضي به المادة ٣١ من القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والمعدل بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٨ بأنه علي وزارة المالية أن تحيل مشروعات قوانين الربط الخاصة بالحساب الختامي للموازنات العامة وبياناته التفصيلية إلي مجلس الشعب وإلي الجهاز المركزي للمحاسبات في مدي أربعة أشهر من انتهاء السنة المالية.

وحتى يتسنى الالتزام بتقديم الحساب الختامى للدولة عن السنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ إلى الجهات المعنية فى الموعد المحدد .

توجه وزارة المالية نظر كافة جهات التنفيذ الداخلة ضمن الموازنة العامة للدولة (جهاز إداري ـ إدارة محلية ـ هيئات خدمية) والهيئات العامة الاقتصادية إلى ضرورة الالتزام بإعداد وتقديم الحسابات الختامية وفقا للمواعيد التالية المحددة بتعليمات إعداد الحسابات الختامية المرفقة بالمنشور العام رقم ٦ لسنة ٢٠٠٨.

كما تؤكد وزارة المالية أن تأخير جهات التنفيذ في تقديم الحسابات الختامية ومرفقاتها عن المواعيد المحددة أو تقديمها غير مستوفاة ، يعتبر مخالفة مالية تستوجب مساءلة المتسبب عنها طبقاً لنص المادة(٣٤) من القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ سالف الذكر والمادة(١٠٢) من لائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٧٤٥) لسنة ٢٠٠٥ .

قطاع الحسابات والمديريات المالية

مكتب رئيس القطاع

مواعيد إعداد الحسابات الختامية

البيان	آخر موعد
إقفال الحسابات عن السنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨	٣٠ يونيو ٢٠٠٨
ترسل الوحدات المحلية بدائرة كل محافظة إلى كل من المديرية المالية بالمحافظة والشعبة المختصة بالجهاز المركزى للمحاسبات كشف مجموع الحساب (استمارة ٧٥ ع.ح) عن المدة الرابعة إبريل/يونيه ٢٠٠٨ والجداول التفصيلية والكشوف والمرفقات التكميلية للحساب الختامي للسنة المالية المذكورة	١٥ يوليو ٢٠٠٨
تقوم الجهات بإرسال كشف مجموع الحساب(الاستمارة ٧٥ع ح) عن المدة الرابعة (إبريل – يونيو) والجداول التفصيلية للحسابات الختامية والكشوف والمرفقات التكميلية لها إلي كل من الإدارة المركزية للحسابات الختامية المختصة بوزارة المالية والجهاز المركزي للمحاسبات	٣١ يوليو ٢٠٠٨
ترسل الجهاز المركزى للمحاسبات ملاحظاته عن نتيجة فحصه للحساب الختامي إلي الجهات المختصة وصورة منها إلي الإدارة المركزية للحسابات الختامية المختصة	٣١ أغسطس٢٠٠٨
ترسل كافة الجهات ردودها علي ملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات ووزارة المالية إلي الإدارة المركزية للحسابات الختامية المختصة مع إرسال كافة مشروعات التسويات التعديلية حيث لا مجال لإجراء أية تسويات بعد هذا التاريخ	١٥ سبتمبر ٢٠٠٨

وتهيب وزارة المالية بالسادة المسئولين الماليين بكافة الجهات الإدارية (الجهاز الإداري للدولة – وحدات الإدارة المحلية – الهيئات العامة الخدمية والاقتصادية – الأجهزة المستقلة) ومديري المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات ومديري عموم الحسابات ووكلائهم مراعاة ضرورة الالتزام بكل دقة بمواعيد تقديم الحسابات الختامية عن السنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ حسبما توضح بعاليه.

رئيس قطاع

الحسابات الختامية

والمشرف على قطاع الحسابات والمديريات المالية

٨/٧/١٩

(محاسب / أمير رزق حنا)

صدر فى /٧/٢٠٠٨

الحسابات والمديريات المالية

مكتب رئيس القطاع

كتاب دورى رقم (٦٠) لسنة ٢٠٠٨

بشأن ملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات على الحسابات الختامية للموازنة العامة للدولة والهيئات الاقتصادية

****

نظراً لما تلاحظ من تكرار بعض ملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات الواردة بتقاريره عن الحسابات الختامية لكل من وحدات الجهاز الادارى للدولة ووحدات الادارة المحلية والهيئات الخدمية والاقتصادية وكذا تقارير الجهاز عن نتائج الرقابة المالية علي جهات الموازنة العامة للدولة .

تؤكد وزارة المالية علي السادة المسئولين الماليين بكافة الجهات الإدارية ، وممثلي وزارة المالية ضرورة وضع ملاحظات وتوصيات الجهاز المركزى للمحاسبات موضع التنفيذ والعمل على تلافى تكرارها مع مراعاة ما يلى :-

١- فور ورود تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن الحسابات الختامية يتعين حصر التسويات التعديلية المطلوبة ويقوم السادة المراقبين الماليين والمديرين الماليين بتوجيه الوحدات الحسابية الخاضعة لإشرافهم لتنفيذ التسويات التى تطلبها شعب الجهاز ومتابعتها للوقوف على ما تم منها وما لم يتم وفحص أسباب عدم إجرائها والعمل على تذليل المعوقات التى تحول دون تنفيذها مع الاتصال بالشعب المختصة بالجهاز لتبادل وجهات النظر لحسم الاختلاف بشأن التسويات التى لم يتم تنفيذها وتعد محاضر مشتركة من السادة المديرين الماليين والمراقبين الماليين مع نظائرهم من السادة رؤساء الشعب بالجهاز المركزى للمحاسبات بما اتخذ نحو التسويات المطلوب إجراؤها .

٢- يقوم السادة المديرين الماليين والمراقبين الماليين وممثلى وزارة المالية بإخطار الإدارات المركزية المختصة بقطاع الحسابات الختامية بوزارة المالية والشعب المختصة بالجهاز بصورة من تلك المحاضر أولا بأول لتعمل الإدارات المركزية من جانبها على عقد اجتماعات مشتركة مع الجهاز لمناقشة الخلافات فى وجهات النظر بشأن التسويات التى لم يتم إجراؤها والاتفاق على الأسلوب الأمثل للمعالجة .

٣- تلتزم كافة الجهات " جهاز اداري – وحدات الادارة المحلية – الهيئات العامة الخدمية – الهيئات العامة الاقتصادية – الأجهزة الرئاسية والمستقلة " بتنفيذ ما يتم الاتفاق عليه بين وزارة المالية والجهاز المركزى للمحاسبات فى شأن التسويات التعديلية واتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع تكرار تلك الملاحظات في السنوات المالية التالية .

٤- علي السادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات الاقتصادية ومديرى عموم الحسابات مراعاة مدى تجاوب السادة ممثلي وزارة المالية العاملين تحت إشرافهم في سرعة تنفيذ التسويات المطلوب إجرائها لدى تقرير الحوافز والمكافآت (الدفعة) التى تصرف لهم من وزارة المالية .

وتهيب وزارة المالية بالسادة المسئولين الماليين وممثليها بكافة الجهات التعاون مع ممثلي الجهاز المركزى للمحاسبات في تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة حتى تتمكن وزارة المالية " قطاع الحسابات الختامية" من إحالة الحسابات الختامية للموازنة العامة للدولة إلي مجلس الشعب في صورتها النهائية المتفق عليها بين كل من وزارة المالية والجهاز المركزى للمحاسبات مع ضرورة التزام الوحدات التنفيذية المختلفة بتنفيذ ما تتفق فيه وجهات النظر بين وزارة المالية والجهاز المركزى للمحاسبات في شأن التسويات التعديلية .

رئيس قطاع

الحسابات الختامية

المشرف علي قطاع الحسابات والمديريات المالية

٨/٧١٩

(محاسب / أمير رزق حنا)

تحريراً في ٢٠٠٨/٧/٩